

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٣٠٢ لسنة ٢٠١٢

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :

قرر :

ماده ١ - يُرفض طلب السيد / عدنان فوزان يوسف قاسم (الفلسطيني الجنسية) اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ . وذلك للدواعي الأمنية .

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٢/٩/٢٩

وزير الداخلية

أحمد جمال الدين